

171211 - فضل إدراك تكبيرة الإحرام لا يبطله الجمع بين الصّلاتين في المسجد

السؤال

قرأت حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن من صلى أربعين يوما لا تفوته تكبيرة الإحرام كتب الله له براءتان. فحاوّلت أكثر من مرة إلى أن من الله على ولكن في يوم من الأيام كان المطر شديدا وجمّعنا كل المصليين المغارب مع العشاء جمع تقديم فهل هذا يفسد الأربعين يوما أم أنه يصح؟ وهل لو كان الإمام هو الذي يصلّي ويحاول أن يكمل أربعين يوما ولكنه في يوم حدث له سهو في الصلاة فهل السهو يبطل الأربعين يوما؟

الإجابة المفصلة

روى الترمذى (241) عَنْ أَئِيسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ : بَرَاءَةٌ مِنَ الدَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ) والحديث ضعفه الترمذى ، وضعفه جماعة من العلماء المتقدمين وأعلاوه بالإرسال ، وحسنه بعض المتأخرین منهم الألبانی في صحيح الترمذى .
ويينظر: "تلخيص الحبير" (2/27).

وإذا جمع أهل المسجد بين الصّلاتين ، فذلك لا يخرج المصلي عن كونه أدرك التكبيرة الأولى ، وكذلك إذا كان المصلي إماما أو مأمورا وسها في صلاته . وفضل الله تعالى واسع ، وكرمه لا يحده .
نسأل الله تعالى لنا ولكل المزيد من التوفيق والتسديد للأعمال الصالحة والقربات النافعة .
والله أعلم .